قوله إن لا يجده فالرحم رفع وقوله من الرحمن أي اشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به
علقة وعند النسائي من حديث عبد الرحمن بن عوف مرفوعا أنا الرحمن خلقت الرحم
وشققت لها من اسمي والمعنى أنها أثر من آثار الرحمة مشتبكة بها فالقاطع لها منقطع
من رحمة الله تعالى وليس المعنى أنها من ذات الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فقال الله
تعالى زاد الإسماعيلي لها والفاء عطف على محذوف أي فقالت هذا مقام العائذ بك
من القطيعة فقال الله تعالى من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته قال ابن أبي
جمرة الوصل من الله كناية عن عظيم إحسانه وإنما خاطب الناس بما يفهمونه ولما
كان أعظم ما يعطيه المحبوب لمحبوبه الوصال وهو القرب منه وإسعافه بما يريد
وكانت حقيقة ذلك مستحيلة في حق الله تعالى عرف أن ذلك كناية عن عظيم إحسانه
لعبده قال وكذا القول في القطع هو كناية عن حرمانه الإحسان وهذا الحديث
من أفراده وبه قال حدثنا سعيد بن أبي مريم هو سعيد بن سعيد بن الحكم بن محمد
ابن أبي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا سليمان بن بلال مولى الصديق
قال أخبرني بالإفراد معاوية بن أبي مزرد عبد الرحمن السابق في هذا الباب عن
يزيد بن رومان مولى الزبير المدني القارئ عن عروة بن الزبير بن العوام عن
عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج النبي
إلى آخره لأبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الرحم شجنة بكسر الشين
ولأبي ذر ضمها مصحح عليهما في الفرع ولم يقل هنا من الرحمن لأن ذلك معلوم من
الرواية السابقة فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته وفي ذلك تعظيم أمر
الرحم وأن صلتها مندوب وأن قطعها من الكبائر لورود الوعيد الشديد فيه

باب بالتنوين يبل الشخص المكلف الرحم ولأبي ذر تبل بضم
الفوقية وفتح الموحدة الرحم ببلالها بكسر الموحدة الأولى وفتح الثانية وكسرها
والبلال بمعنى البلل وهو النداوة وأطلق ذلك على الصلة كما أطلق اليبس على
القطيعة وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد عمرو بن عباس بفتح العين
وسكون الميم وعباس بالموحدة والمهملة أبو عثمان الباهلي البصري قال حدثنا
محمد بن جعفر غندر البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن إسماعيل بن
أبي خالد سعد البجلي الكوفي عن قيس بن أبي حازم عوف البجلي قال إن عمرو بن
العاص رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهارا يتعلق بالمفعول
أي كان المسموع في حال الجهر أو بالفاعل أي أقول ذلك جهارا غير سر تأكيد لرفع
توهم أنه جهر به مرة وأخفاه أخرى يقول إن آل أبي بحذف ما يضاف إلى أداة
الكنية ولأبي ذر عن المستملي آل أبي فلان كناية عن اسم علم وجزم الدمياطي في
حواشيه أن المراد آل أبي العاص بن أمية وفي سراج المريدين لابن العربي آل أبي طالب

وأيده

وأيده في الفتح بأنه في مستخرج أبي نعيم من طريق الفضل بن الموفق عن عنبسة
ابن عبد الواحد بسند البخاري عن بيان بن بشر عن قيس بن أبي حازم عن
عمرو بن العاص رفعه إن لبني أبي طالب رحما الحديث قال عمرو هو ابن عباس شيخ
البخاري فيه في كتاب محمد بن جعفر يعني غندر شيخ عمرو فيه بياض بالرفع
على الصواب أي موضع أبيض بغير كتابة وصحف الجرذ بكون المعنى في كتاب
محمد بن جعفر آل أبي بياض لأنه لا يعرف في العرب قبيلة يقال لها آل أبي
بياض فضلا عن قريش وسياق الحديث يشعر بأنهم من قبيلته صلى الله عليه
وسلم وهي قريش ليسوا بأوليائي قال في الفتح وفي نسخة من رواية أبي ذر بأوليائي
والمراد كما قال السفاقسي من لم يسلم منهم فهو من إطلاق الكل وإرادة البعض
وحمله الخطابي على ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين إنما وليي الله
بتشديد الياء مضافا لياء المتكلم المفتوحة وصالح المؤمنين من صلح منهم
أي من أحسن وعمل صالحا وقيل من بري من النفاق وقيل الصحابة وهو
واحد أريد به الجمع كقولكم لا يفعل هذا الصالح من الناس تريد الجنس وقيل
أصله صالحو فحذفت الواو من الخط موافقة للفظ وقال في شرح المشكاة
المعنى لا أوالي أحدا بالقرابة وإنما أحب الله لما له من الحق الواجب على العباد
وأحب صالح المؤمنين لوجه الله وأوالي من أوالي بالإيمان والصلاح سواء كان
من ذوي رحمي أم لا ولكن أراعي لذوي الرحم حقهم بصلة الرحم زاد عنبسة
ابن عبد الواحد بفتح العين المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة والسين
المهملة مفتوحة وهو موثق عندهم وليس له في البخاري إلا هذا الحديث
كان يعد من الأبدال عن بيان بالموحدة المفتوحة وتخفيف التحتية وبعد
الألف نون ابن بشر بالشين المعجمة الأحمسي عن قيس هو ابن حازم عن عمرو
ابن العاص رضي الله عنه أنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
ولكن لهم أي لآل أبي رحم قرابة أبلها بفتح الهمزة وضم الموحدة وتشديد
اللام المضمومة ببلالها قال في شرح المشكاة فيه مبالغة بما عرف واشتهر
شبه الرحم بأرض إذا بلت بالماء حق بلالها أثمرت وأزهرت ورؤي في
إثمارها أثر النضارة وأثمرت المحبة والصفا وإذا تركت بغير سقي يبست
وأجدبت فلم تثمر إلا العداوة والقطيعة يعني أصلها بصلتها وهذا
التفسير سقط من رواية النسفي ولأبي ذر ببلاها قال أبو عبد الله أي البخاري
ببلاها أي بغير لام ثانية كذا وقع وببلالها بإثبات اللام أجود وأصح